

8093 - حكم من نذر أن يوفي بنذره إذا رزقه الله مولودا الشيخ

صالح اللحيدان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول في رسالته بان هناك شخص لا يرزق باولاد وقد نذر ان رزقه الله آآ ولدا ان يذبح اه شاة او جديا للولي الفلاني. فقد نصحته انا بان لا يوفي بنذره. خاصة وان الله قد رزقه - [00:00:00](#)

مولود ولكن امه اصرت عليه ان يوفي. فهل الحق معي ام مع من امره بان يوفي بنذره هذا؟ افيدونا افادكم الله الجواب ان الذي عليه الا يفي بهذا النظر للولي. ولكن عليه ان يذبحه لله جل وعلا - [00:00:22](#)

صدقة لوجه الله اما النذر للاولياء فهو شرك. وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يعصي الله فلا يعصه. نعم. والنذر اولياء من الشرك بالله سبحانه وتعالى. فالله هو الذي رزقك رزق الشخص الولد وليس الولي. والله جل وعلا هو - [00:00:41](#)

الذي يوجد بالنقطة بشرا سويا وليس الولي. الولي ان كان وليا صالحا مات على دين الله. لا يثق بالله شيء فهو ان شاء الله الى خير لكنه لا يستطيع ان ينفع احدا. كما لا يستطيع ان يضر احدا. نعم. وانما هو غيث من الاموات - [00:01:03](#)

فافضل الاموات لا يدفع عن احد ضرا ولا يجيب لهم نفعا. نعم. فلا يصح فمكك الصواب وليس مع ام هذا الرجل. اي حق في طلبها ان يذبح ولدها ذبيحة للولي شركا بالله جل وعلا فان الذبح لغير الله شرك اكبر. جزاكم الله خير - [00:01:23](#)

- [00:01:43](#)